[77] 17 - باب - استحباب العبادة في السر واختيارها على العبادة في العلانية إلا في الواجبات (173) 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الأزدي، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال الله عز وجل: إن من أغبط أوليائي عندي عبدا مؤمنا ذا حظ من صلاح، أحسن عبادة ربه، وعبد الله في السريرة، وكان غامضا في الناس، فلم يشر إليه بالاصابع، وكان رزقه كفافا، فصبر عليه، فعجلت به المنية، فقل تراثه، وقلت بواكيه. ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن إسحاق، نحوه (1). (174) 2 - وعنه، عن معلى بن محمد، عن علي بن مرداس، عن صفوان بن يحيى، والحسن بن محبوب، جميعا، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): يا عمار، الصدقة والله في السر أفضل من الصدقة في العلانية، وكذلك والله العبادة في السر أفضل منها في العلانية. (175) 3 - وبهذا الإسناد: عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: وكذلك والله عبادتكم في السر مع إمامكم المستتر في دولة الباطل، وتخوفكم من عدوكم في دولة الباطل، وحال الهدنة أفضل ممن يعبد الله في ظهور الحق مع إمام الحق الظاهر في دولة الحق، الحديث.

_____ الباب 17 فيه 9 أحاديث 1 - الكافي 2: 14 / 6، وياتي في الحديث 1 من الباب 16 من ابواب النفقات من كتاب النكاح. (1) قرب الإسناد: 20. 2 - الكافي 4: 8 / 2، وياتي في الحديث 3 من الباب 13 من ابواب الصدقة من كتاب الزكاة ورواه الشيخ الصدوق في الفقيه 2: 38 / 126. 3 - الكافي 1: 269 / 2، وأورد قطعة منه في الحديث 4 من الباب 6 من ابواب صلاة الجماعة. (*)
